

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفوض»

باعتماد المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة دمياط

والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٥

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلي القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة دمياط جلسة ٢٠٠٤/١١/٨

باعتماد المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة والسوق التابع لها للعام المالي ٢٠٠٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٣/١٦ :

### قرر :

مادة ١ - اعتماد المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة دمياط والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٥ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ٢٠١٥٨٤١ جنيهاً (فقط اثنان مليون وخمسة عشر ألفاً وثمانمائة واحد وأربعون جنيهاً لا غير) وجملة المصروفات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ١٦٦٤٥٨ جنيهاً (فقط مليون وستمائة وستة وستون ألفاً وأربعين ألفاً وثمانمائة وثلاثة وثمانون جنيهاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٥/٣/١٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن